

Distr.: General  
6 December 2013  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

البند ١٣٤ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة، والمساعي الحميدة  
والمبادرات السياسية الأخرى التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو  
مجلس الأمن

المجموعة المواضيعية الثالثة: البعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية  
والأمم المتحدة من أجل القضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية للجمهورية  
العربية السورية

تقرير الأمين العام

موجز

يتضمن هذا التقرير الاحتياجات المقترحة من الموارد لفترة من ١ كانون الثاني/يناير  
إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ للبعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم  
المتحدة من أجل القضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية للجمهورية العربية السورية، وتبلغ  
٩٠٠ ٨٢٢ ١١ دولار (مخصوصاً منها الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين).



الرجاء إعادة استعمال الورق

111213 111213 13-59782 (A)



## أولا - البعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة من أجل القضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية للجمهورية العربية السورية (٩٠٠ ٨٢٢ ١١ دولار)

### المعلومات الأساسية والولاية والهدف

١ - أيد مجلس الأمن، في قراره ٢١١٨ (٢٠١٣) المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، المقرر الذي اتخذه المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، الذي يحمل نفس التاريخ (انظر القرار ٢١١٨ (٢٠١٣)، المرفق الأول)، بأن تنهي الجمهورية العربية السورية عملية إزالة جميع مواد الأسلحة الكيميائية ومعداتها بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤.

٢ - وفي القرار نفسه، أذن المجلس بإنشاء فريق متقدم مؤلف من موظفي الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في وقت مبكر لأنشطة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية. وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم توصيات بشأن دور الأمم المتحدة في القضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية السورية. وقد قدم الأمين العام توصياته تلك في رسالته الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ (S/2013/591). وأبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام، في رسالته المؤرخة ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ (S/2013/603)، عن الإذن الذي أصدره المجلس بإنشاء البعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة لتتولى القضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية.

٣ - ويتوقع أن تنجز ولاية البعثة المشتركة بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤. وقد حددت ثلاث مراحل لهذا العمل الذي ستقوم به البعثة على النحو التالي:

(أ) المرحلة الأولى: إنشاء وجود وقدرة تشغيلية أوليين في دمشق، بما في ذلك القيام بأنشطة تحقق وتخطيط أولية لغرض إجراء زيارات ميدانية وأنشطة تحقق؛

(ب) المرحلة الثانية: إكمال أعمال التفتيش الأولية المتعلقة بجميع مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية السورية وتخزينها، والإشراف على العمليات التي تقوم بها الجمهورية العربية السورية لتدمير جميع معدات إنتاج الأسلحة الكيميائية ومزجها وتعبئتها؛

(ج) المرحلة الثالثة: تقديم الدعم لعمليات تدمير برنامج الأسلحة الكيميائية السورية ورصده والتحقق منه، بما في ذلك ما يقرب من ١٠٠٠ طن متري من الأسلحة والعوامل والسلائف الكيميائية.

٤ - وستكون منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بمثابة الوكالة التقنية الرائدة المسؤولة عن التحقق من تدمير برنامج الأسلحة الكيميائية السورية. وستقدم الأمم المتحدة الدعم لعملية التنسيق بوجه عام، بما في ذلك المساعدة الدولية، والاتصال بحكومة الجمهورية العربية السورية وغيرها من الجهات الفاعلة الوطنية والإقليمية، والقيام بالترتيبات الأمنية، وخدمات النقل والإمداد، وتقييم المعلومات، والاتصالات والتوعية، والإدارة. وسوف تتعاون الأمم المتحدة أيضا في مجالات مسؤولياتها، مع الجهات الفاعلة الإقليمية والدولية، فضلا عن مجلس الأمن والجهات المعنية الأخرى. وسوف يشمل هذا تيسير الدعم والمساعدة المقدمة من الدول الأعضاء في الدفع قدما بتنفيذ القرار ٢١١٨ (٢٠١٣) وما يتصل به من قرارات مجلس الأمن.

### التعاون مع الكيانات الأخرى.

٥ - سوف يستمد الدعم الفني لعنصر الأمم المتحدة في البعثة المشتركة من مكتب رئيس ديوان الأمين العام، وإدارة الشؤون السياسية، وإدارة الدعم الميداني، وإدارة شؤون السلامة والأمن، ومكتب شؤون نزع السلاح، فضلا عن منظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وسيعمل وكلاء الأمين العام في هذه الإدارات بالتشاور الوثيق مع المكتب التنفيذي للأمين العام من أجل تقديم الدعم والتوجيه للبعثة المشتركة<sup>(١)</sup>. وبالإضافة عن الإدارات السالفة الذكر، سيقدم المكتب التنفيذي التابع لإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني الدعم الإداري للبعثة المشتركة.

٦ - ولكفالة فعالية التنسيق والتشاور مع أصحاب المصلحة الرئيسيين، ستواصل البعثة المشتركة الاتصال بكل من مقر منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في لاهاي ومقر الأمم المتحدة في نيويورك. ومن شأن هذا التنسيق أن يمكن البعثة من تنسيق العمل مع الدول الأعضاء وجميع الهيئات ذات الصلة في المنظمة، المشاركة في ما يقدم من دعم وتوجيه لبرنامج القضاء على الأسلحة الكيميائية السورية.

### المعلومات المتعلقة بالأداء لعام ٢٠١٣

٧ - أجزت البعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة أنشطة المرحلة الأولى، ومعظم أنشطة المرحلة الثانية. وقامت البعثة بتفتيش ٢٢ من ٢٣ موقعا من المواقع التي أعلنت عنها الجمهورية العربية السورية و ٣٩ من ٤١ مرفقا من المرافق الموجودة

(١) سيقدم المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية دعما وتوجيهات مماثلة.

في تلك المواقع، وجُعِلت جميع معدات المزرع والتعبئة لأغراض إنتاج الأسلحة الكيميائية غير صالحة للتشغيل. وبدأ تنفيذ المرحلة الثالثة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣.

### الافتراضات التي يقوم عليها التخطيط لعام ٢٠١٤

٨ - يتوقع أن تشمل الإنجازات للفترة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه ٢٠١٤ التنفيذ التام لمقرر اللجنة التنفيذية وقرار مجلس الأمن، وهو الأمر الذي سيفضي إلى القضاء التام على القدرة السورية على إنتاج الأسلحة الكيميائية، وإلى إزالة جميع مواد وعوامل الأسلحة الكيميائية من أراضي الجمهورية العربية السورية. وسيركز أداء عنصر الأمم المتحدة على تقديم الدعم لإنجاز المهام في إطار هذين البندين من بنود النشاط، ولبدء عملية التصفية.

٩ - تتمثل أولويات البعثة المشتركة في إكمال المهام التي صدر بها تكليف بحلول نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٤، في توافق تام مع مقرر اللجنة التنفيذية وقرار مجلس الأمن. وينص اقتراح الميزانية هذا على إنجاز أنشطة المرحلة الثانية والتنفيذ التام للمرحلة الثالثة من عملية البعثة المشتركة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤.

١٠ - وفي الوقت الراهن، استوعبت البعثة المشتركة الفريق المتقدم الأولي، وسوف يعملان بصفتها كيانا واحدا تحت سلطة المنسقة الخاصة. وستضم البعثة المشتركة عنصرا من الأمم المتحدة وعنصرا من منظمة حظر الأسلحة الكيميائية يعملان وفقا لمجالات اختصاص كل منهما.

١١ - وتمشيا مع مبادئ الاستراتيجية العالمية للدعم الميداني، سوف تستند البعثة المشتركة إلى الدعم المقدم من الكيانات الأخرى، بما فيها قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك. وفي قبرص، ستتم الاستعانة بالقدرة المتاحة لدى قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، من أجل تفادي الازدواجية في الهياكل الموازية. وبسبب قصر مدة ولاية البعثة المشتركة، سيكون ضروريا أن يجري مقر الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في نيويورك ولاهاي زيادة كبيرة في قدرات مقر البعثة، لكفالة أن تتوفر لها قدرات تشغيلية فورية وفعالة.

١٢ - وستحتفظ البعثة المشتركة بمكتبين في دمشق وقبرص، وبمكتب اتصال في نيويورك، ومكتب يمثلها في مقر منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في لاهاي. وستضم البعثة أيضا استشاريين وخبراء يعقود قصيرة الأجل، وموظفي الأمم المتحدة المتدربين على أساس مؤقت من بعثات ومكاتب أخرى. ويتوقع أن يشمل عنصر الأمم المتحدة في البعثة المشتركة ١٢٣ وظيفة مؤقتة (٧٥ من الفئة الدولية و ٤٨ من الفئة الوطنية)، منها ٧٣ وظيفة سيكون مقرها في دمشق، و ٤٢ وظيفة في قبرص، و ٧ وظائف في نيويورك ووظيفة واحدة في

لاهاي. وسوف تتولى منظمة حظر الأسلحة الكيميائية المسؤولية عن التوظيف في العنصرين التابعين لها في كل من دمشق وقبرص.

١٣ - وستواصل البعثة المشتركة العمل على نطاق محدود في الجمهورية العربية السورية، حيث لن تشمل من الأفراد سوى من يكون وجودهم ضرورياً، وذلك بسبب الوضع الأمني الهش في البلد. وستحتفظ البعثة بقدرة على نشر موظفين في المواقع الأمامية، عن طريق مراكز مؤقتة تُنشأ في المواقع المجازة أمنياً من أجل إجراء مهام محددة ومقيدة بإطار زمني، حسب الاقتضاء.

١٤ - وسيكون مقر المنسقة الخاصة في دمشق، ولكنها ستضطلع بمهام واسعة النطاق من قبرص وستقوم برحلات على نطاق واسع. ولتقديم الدعم للمنسقة الخاصة في ما تضطلع به من دور، سوف يُنشأ مكتب تابع لها في قبرص، وسوف يقوم هذا المكتب بمهام تقديم المشورة السياسية، وخدمات الاتصال والتنسيق وتقديم التقارير والخدمات الإدارية، لدعم المنسقة الخاصة.

١٥ - وقد أنشئ في قبرص مركز انطلاق العمليات والمكتب الخلفي لتقديم الدعم؛ فهناك سوف تتجمع الأفرقة المسافرة إلى الجمهورية العربية السورية للقيام بزيارات تفتيشية، وتضع الخطط للمهام التي ستقوم بها. وسيكون هذا الموقع بمثابة مركز لتدريب أفراد البعثة المشتركة، فضلاً عن كونه موقعا لتخزين معدات النقل والإمداد والمعدات المتعلقة بالعمليات. ولضمان أن يكون للبعثة المشتركة أثر محدود النطاق في دمشق، فإن المكتب الخلفي لتقديم الدعم سيتولى تقديم الموارد البشرية والخدمات المالية والإدارية وغير ذلك من خدمات الدعم للبعثة المشتركة من قبرص.

١٦ - وفي ضوء الحالة الأمنية في الجمهورية العربية السورية، يجب أن تكفل التكاليف المتكبدة في ما يتعلق بأعمال التشييد والإنشاء استيفاء القواعد التشغيلية في البلد معايير العمل الأمنية الدنيا. ويجري إسكان جميع أفراد البعثة المشتركة المكلفين بالعمل في دمشق في فندق الفصول الأربعة، حيث يجري تنفيذ التحسينات الأمنية المطلوبة، وفقاً لمعايير العمل الأمنية الدنيا. ولأسباب أمنية وتشغيلية تتطلب الاستعجال، سيوضع مكتب البعثة المشتركة الخلفي ومكتب المنسقة الخاصة الموجودين في قبرص داخل المنطقة المشمولة بحماية قوة الأمم المتحدة في قبرص، وسوف يجري تحسينهما، حسب الاقتضاء.

١٧ - وسوف تستوفي الاحتياجات من الأصول ذات الأهمية البالغة لتوفير خدمات اتصالات مأمونة وقوية، وعمليات تنقل مأمونة، من خلال مجموعة من المصادر، ومن ذلك إجراء تحويلات من احتياطيّات البعثات الأخرى والأمم المتحدة، والسحب من مخزونات

النشر الاستراتيجية، والهبات المقدمة من الدول الأعضاء. وقد غطت الجهات المانحة الاحتياجات الأولية من المركبات، ولن تكون هناك حاجة إضافية جديدة لمركبات مماثلة، باستثناء ثلاث سيارات إسعاف مدرعة. والجدير بالذكر أن على البعثة المشتركة أن تتأكد من إزالة جميع المعدات، سواء تلك التي منحت للبعثة أو قدمت إلى حكومة الجمهورية العربية السورية على سبيل القرض، إلى خارج البلد بعد الانتهاء من المهام المقررة.

١٨ - وستكون هناك حاجة إلى قدرات في مجال خدمات الطيران لأغراض عمليات التنقل بين قبرص ولبنان، وبين قبرص واللاذقية (رهنًا بالظروف الأمنية)، ولأغراض بعض مهام المنسقة الخاصة وكبار الموظفين. وتتوخى البعثة المشتركة أن تستخدم، طوال فترة ولايتها، طائرات ثابتة الجناحين قدمتها الحكومات المساهمة. وستغطي البعثة، في بعض الحالات، التكاليف المرتبطة بهذا الأمر والمتعلقة بالوقود وبإقامة الأطقم، ورسوم الهبوط.

١٩ - أما تكاليف جميع الاحتياجات اللوجستية في ما يتصل بإزالة الأسلحة الكيميائية، وسلائفها وما يتصل بها من مرافق وتدميرها، وغير ذلك من الإجراءات المطلوبة لتنفيذ المرحلة الثالثة، فستتولى المجتمع الدولي تمويلها، لأن الحكومة السورية أفادت بأنها، على النقيض مما ورد في الفقرة ٨ من المادة الرابعة، والفقرة ١٠ من المادة الخامسة من اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، لا تستطيع أن تغطي تلك التكاليف. ويتوقع أن تغطي التكاليف المتصلة بعمليات الإزالة من المساهمات العينية أو التبرعات المقدمة إلى الحكومة السورية من خلال الصناديق الاستثنائية التكميلية التي تتولى إدارتها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية أو البعثة المشتركة. وسيتولى صندوق استئماني منفصل تديره منظمة حظر الأسلحة الكيميائية كامل عملية تدمير المواد الكيميائية بعد إخراجها مباشرة من البلد. علاوة على ذلك، يتوقع أن تحتاج الجمهورية العربية السورية إلى مساعدة في ما يتعلق بعمليات التدمير التي ستجري داخل البلد.

٢٠ - وتمشيا مع المسؤوليات المنوطة بكل فرد من أفراد منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، ستتولى المنظمة المسؤولية عن تمويل التكاليف المباشرة لهؤلاء الموظفين، بما في ذلك تنقلاتهم من منطقة البعثة وإليها (ستتولى الأمم المتحدة المسؤولية عن تنقلاتهم داخل منطقة البعثة). وترد التفاصيل المتعلقة بتقاسم التكاليف والتفاصيل التقنية الأخرى المتعلقة بالتكامل في العمل، في اتفاق تقني ستوقع عليه المنظمتان.

## إطار الميزنة القائمة على النتائج حسب العنصر

- ٢١ - أنشأ مجلس الأمن، بموجب قراره ٢١١٨ (٢٠١٣) ولاية البعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة من أجل القضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية للجمهورية العربية السورية.
- ٢٢ - وأبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام، في رسالته (S/2013/603) المؤرخة ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، عن الإذن الذي أصدره مجلس الأمن بإنشاء البعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة في الجمهورية العربية السورية للقضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية للجمهورية العربية السورية.
- ٢٣ - وفي إطار هذا الهدف العام، سوف تساهم البعثة المشتركة، خلال فترة الميزانية، أي من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، في تحقيق عدد من الإنجازات المتوقعة، بتنفيذها نواتج رئيسية ذات صلة، مبينة في الأطر الواردة أدناه. وهذه الأطر مجمعة حسب العنصر والتنسيق والاتصال والدعم الأمني، من أجل تيسير عملية القضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية السورية، ولتقديم الدعم.
- ٢٤ - وستفضي الإنجازات المتوقعة إلى تحقيق هدف مجلس الأمن خلال فترة وجود البعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة، وتبين مؤشرات الإنجاز مدى التقدم المحرز صوب تحقيق هذه الإنجازات خلال فترة الميزانية. وستولى رئاسة البعثة المشتركة منسق خاص تعينه الأمم المتحدة وينوب عنه نائب رئيس للبعثة تعينه وتموله منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وستولى المنسق الخاص أمور التوجيه والإدارة عموماً في البعثة.
- ٢٥ - وستقدم الأمم المتحدة الدعم لعمليات التنسيق والاتصال بوجه عام مع حكومة الجمهورية العربية السورية ومجموعات المعارضة، والترتيبات الأمنية، والنقل والإمداد، وعمليات تقييم المعلومات، والاتصالات والتوعية، والإدارة. وستعمل الأمم المتحدة أيضاً بالمشاركة، في مجالات المسؤوليات المنوطة بها، مع الجهات الفاعلة الإقليمية والدولية، فضلاً عن مجلس الأمن والجهات المعنية الأخرى.
- ٢٦ - ويقع مقر مكتب المنسقة الخاصة في قبرص، ولكن سيُحتفظ أيضاً بمكتب في دمشق. ويقع مكتب نائب رئيس البعثة أيضاً في دمشق. وسيقدم الدعم للمنسقة الخاصة مدير وفريق للتخطيط في المقر، ومكتب رئيس الديوان/نائب رئيس البعثة في دمشق، وموظف تخطيط في لاهاي.

٢٧ - وسيكون مقر مكتب رئيس دعم البعثة ومفتشي منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في دمشق في مقر البعثة. وسوف تقدم بعض مهام الدعم في قبرص. وبسبب الحالة الأمنية السائدة في الجمهورية العربية السورية، سيكون مقر البعثة في 'فندق الفصول الأربعة' حتى موعد إنجاز الولاية المتوقع في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤.

### التوجيه التنفيذي والإدارة

**العنصر ١:** التنسيق والاتصال من أجل تيسير القضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية السورية

٢٨ - ستكون منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بمثابة الوكالة التقنية الرائدة المسؤولة عن التحقق من تدمير برنامج الأسلحة الكيميائية السورية. وستقدم الأمم المتحدة الدعم كما هو مبين أعلاه، وسيشمل ذلك تيسير الدعم والمساعدة المقدمين من الدول الأعضاء للدفع قدماً بتنفيذ قرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣).

الجدول ١

### الهدف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

**الهدف:** مساعدة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، عن طريق التنسيق والاتصال مع جميع الأطراف السورية والمشاركة مع الجهات الفاعلة الإقليمية والدولية لتيسير الدعم، على التحقق من تدمير برنامج الأسلحة الكيميائية للجمهورية العربية السورية، بموجب قرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣).

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
'١' تدمير الذخائر الفارغة في موعد لا يتجاوز ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	(أ) تقديم الدعم الفعال، في مجالي التنسيق والاتصال، إلى عنصر التحقق التابع لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في ما يتعلق بتدمير الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية
'٢' تدمير الإيزوبروبانول في موعد لا يتجاوز ١ آذار/مارس ٢٠١٤	
'٣' تدمير متبقيات عامل الخردل داخل الحاويات في موعد لا يتجاوز ١ آذار/مارس ٢٠١٤	
مقاييس الأداء	
التحقق من تدمير ١٠٠ في المائة عن طريق الحضور الفعلي لفريق التفتيش	

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(ب) '١' تدمير المرافق المدرجة ضمن الأولوية الثانية في موعد لا يتجاوز ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ '٢' تدمير المرافق المدرجة ضمن الأولوية الثالثة في موعد لا يتجاوز ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٤	(ب) تقديم الدعم الفعال، في مجالي التنسيق والاتصال، إلى عنصر التحقق التابع لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في ما يتعلق بتدمير مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية
'٣' تدمير المرافق المدرجة ضمن الأولوية الرابعة والأولوية الخامسة في موعد لا يتجاوز ١٥ آذار/مارس ٢٠١٤	
مقاييس الأداء	
التحقق من تدمير ١٠٠ في المائة عن طريق الحضور الفعلي لفريق التفتيش	
(ج) إزالة جميع المواد الكيميائية، باستثناء الإيزوبروبانول، من الجمهورية العربية السورية في موعد لا يتجاوز ٥ شباط/فبراير ٢٠١٤	(ج) التنسيق الفعال مع جميع الأطراف السورية والاتصال بها، والتعاون مع الجهات الفاعلة الدولية، ليتم نقل العوامل الحربية الكيميائية وسلائف العوامل الكيميائية إلى خارج الجمهورية العربية السورية
مقاييس الأداء	
قيام أفرقة التفتيش بالتحقق من نقل ١٠٠ في المائة من العوامل الحربية الكيميائية وسلائف العوامل الكيميائية إلى خارج الجمهورية العربية السورية.	
'١' تدمير عامل الخردل ومكونات الأسلحة الكيميائية الثنائية الرئيسية، وهي الأنواع DF و A و B و BB، بما فيها ملح BB، في موعد لا يتجاوز ٣١ آذار/مارس ٢٠١٤	(د) المشاركة الفعالة مع الجهات الفاعلة الدولية لدعم منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في التحقق من تدمير العوامل الحربية الكيميائية وجميع السلائف الكيميائية والعناصر الثنائية للعوامل المؤثرة في الأعصاب في مرفق تدمير خارج الجمهورية العربية السورية
'٢' تدمير أي كتلة ناتجة عن تفاعل العوامل والمكونات الثنائية المذكورة أعلاه في موعد يوافق عليه المجلس التنفيذي	
'٣' تدمير جميع المواد الكيميائية الأخرى في موعد أقصاه ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤	
مقاييس الأداء	
التحقق من تدمير ١٠٠ في المائة عن طريق الحضور الفعلي المستمر لفريق التفتيش	

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(هـ) '١' إنشاء صندوق استئماني مع ما يكفي من آليات الرقابة والإبلاغ	(هـ) تعبئة الموارد بفعالية لدى الدول الأعضاء المانحة وتنسيق المساعدة المقدمة منها لكفالة توافر التمويل الكافي لتدمير برنامج الأسلحة الكيميائية السورية
'٢' تسلّم جميع التعهدات التي قطعتها الدول الأعضاء	
'٣' تقديم التبرعات والمساعدة الكافية لتغطية جميع احتياجات كامل عملية تدمير الأسلحة الكيميائية	
'٤' إعادة المعدات المتبرع بها والمواد التي لم تستخدم، بعد تصفية البعثة، إلى الجهات المانحة وفقا للشروط الواردة في بنود تقديم التبرعات	
مقاييس الأداء	
التحقق من تدمير ١٠٠ في المائة من المواد عن طريق الحضور الفعلي المستمر لفريق التفتيش	

## النواتج

- عقد ١٥٠ اجتماعا للمنسقة الخاصة في منطقة البعثة المشتركة، وفي البلدان على الصعيدين الإقليمي والدولي من أجل الاتصال بحكومة الجمهورية العربية السورية، وغيرها من الجهات الفاعلة السورية والتنسيق معها، وللتواصل والتنسيق مع الدول الأعضاء، لتقديم التبرعات والهبات العينية لتحقيق أهداف البعثة المشتركة التي صدر بها تكليف بموجب قرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣)
- عقد اجتماعات واتصالات أسبوعية، وحسب الاقتضاء، بين رئيس الأركان في البعثة المشتركة في دمشق وحكومة الجمهورية العربية السورية، لكفالة حرية التنقل من دون عوائق في ما يتعلق بأنشطة التحقق والرصد التي تضطلع بها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية وأنشطة البعثة المشتركة في المناطق التي تسيطر عليها الحكومة
- عقد اجتماعات واتصالات شهرية، وحسب الاقتضاء، بين رئيس الأركان في البعثة المشتركة في دمشق والجهات الفاعلة من غير الدول والجهات الفاعلة الإقليمية لكفالة حرية التنقل فيما يتعلق بأنشطة التحقق والرصد التي تضطلع بها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية وأنشطة البعثة المشتركة في المناطق التي لا تسيطر عليها الحكومة، وكفالة ألا تقف الأطراف من غير الدول عائقا أمام تحقيق الأهداف المقررة
- أنشطة ومبادرات إعلامية يومية للمنسقة الخاصة في ما يتعلق بولاية البعثة المشتركة، وأدوار الأطراف المعنية ومسؤولياتها، والتقدم المحرز حتى حينه، والتحديات التي تواجهها البعثة المشتركة

- التفاعل اليومي مع الدول الأعضاء سعياً للحصول على مساهمات لصندوق استئماني تديره البعثة المشتركة و/أو تبرعات عينية
- توحيد ونشر قوائم تفصيلية بالمساعدة المطلوبة لدى الجهات المانحة الدولية التي تبدي استعدادها لتقديم التبرعات
- تقديم تقارير شهرية عن المساهمات المقدمة لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني ونفقاته
- عقد عشرة اجتماعات تنسيق مع منظومة الأمم المتحدة في الجمهورية العربية السورية (فريق الأمم المتحدة القطري ومكتب الممثل الخاص المشترك للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية المعني بسوريا) عن التقدم المحرز في تنفيذ الولاية والمسائل الأمنية والتشغيلية
- إصدار رسائل شهرية موجهة من الأمين العام إلى مجلس الأمن يبين فيها تفاصيل الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة لدعم أنشطة الرصد والتحقق التي تقوم بها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية
- توفير معلومات مستكملة إلى منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، والهيئات ذات الصلة في الأمم المتحدة، عن التقدم المحرز حتى حينه، والتحديات، وحالة المساعدة الدولية المطلوبة
- القيام بأعمال التنسيق والاتصال لدعم منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، بعقد اجتماعات وتفاعلات على أساس أسبوعي، تقدم حكومة الجمهورية العربية السورية بعدها خطط تدمير المواد الكيميائية ومرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية على أراضيها وفقاً للجدول الزمني الذي وضعه المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية
- عقد اجتماعات وتفاعلات أسبوعية مع الدولة الطرف ذات الصلة التي تستضيف عملية من عمليات التدمير، والدول الأطراف ذات الصلة التي تقدم المساعدة في عمليات التدمير لدعم منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بهدف القيام، بالنسبة لكل مرفق تدمير خارج الجمهورية العربية السورية، بوضع خطة مفصلة متفق عليها للتحقق، ومشروع اتفاق بشأن المرافق

### العوامل الخارجية

- ٢٩ - تتوقف أنشطة التحقق على وفاء حكومة الجمهورية العربية السورية بالتزاماتها بتدمير برنامج أسلحتها الكيميائية عملاً بقرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣).
- ٣٠ - وقد تقف الحالة الأمنية عائقاً أمام أنشطة التحقق وتحدث تأخيرات في الوفاء بالمواعيد المحددة، مع ما يترتب على ذلك من آثار على مدة ولاية البعثة وتكاليفها. وكذلك الأمر بالنسبة للحوادث أو الأحداث المتصلة بالأمن والتي قد تؤدي إلى انسكاب المواد الكيميائية في البيئة، مع ما ينجم عن ذلك من مخاطر بيئية تؤثر في الناس والأماكن.

**العنصر ٢:** تقديم الدعم الأمني لعمليات البعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة في الجمهورية العربية السورية

٣١ - سيقدم العنصر الأمني في البعثة المشتركة مجموعة كاملة من خدمات الدعم الأمني لأفراد البعثة في الدفع قداما بتنفيذ القرار ٢١١٨ (٢٠١٣). فسلامة جميع أفراد البعثة وأمنهم يظل شاغلا رئيسيا، ويستوجب اهتماما مركزا ومستمرًا. وسيواصل العنصر الأمني في البعثة المشتركة اتخاذ إجراءات استباقية في تقييم السياق الأمني، بالعمل مع الحكومة المضيفة، لضمان ما يلزم من الترتيبات الأمنية، وتقديم المشورة بشأن إجراءات العمليات ودعمها. وسيواصل العنصر الاتصال بالحكومة والجماعات المحلية في ما يتعلق بالوصول إلى المواقع وبالمرور الآمن. إضافة إلى ذلك، سيقوم العنصر برصد متواصل للمخاطر الأمنية، واتخاذ ما يلزم من تدابير للتخفيف من حدتها لإبقائها في حدود المقبول.

٣٢ - وتشمل هذه التدابير، على سبيل المثال لا الحصر، توفير أماكن عمل تستوفي معايير العمل الأمنية الدنيا، فضلا عن كفالة استيفاء التدابير الأمنية، المتعلقة بأماكن إقامة الموظفين ونقلهم، للمعايير المطلوبة. ويمكن أن تشمل هذه التدابير التحسينات الأمنية الجارية.

الجدول ٢

### الهدف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

**الهدف:** توفير مجموعة كاملة من خدمات الدعم الأمني، ومساعدة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية على التحقق من تدمير الأسلحة الكيميائية للجمهورية العربية السورية، وفقا لقرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣)

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(أ) عدم تسجيل أي حوادث أمنية كبيرة تؤثر على السلامة البدنية لأفراد البعثة بسبب انتهاك الأنظمة الأمنية	(أ) تقديم دعم أمني يتسم بالفعالية والكفاءة إلى البعثة

### النواتج

- توفير خدمات الأمن على مدار الساعة، لستين موظفا دوليا في المتوسط، بما في ذلك الحماية المباشرة لكبار الشخصيات
- تنظيم ١٢ دورة إعلامية لجميع أفراد البعثة بشأن الوعي الأمني وخطط الطوارئ
- التحقيق في الأحداث والحوادث المتصلة بأفراد البعثة وممتلكاتها
- توفير الحماية المباشرة على مدار الساعة للمنسقة الخاصة والمسؤولين الزائرين الرفيعي المستوى

- تقديم إحاطة توجيهية أمنية لجميع موظفي البعثة الجدد
- تنفيذ الخطة الأمنية واستكمالها
- عقد ما لا يقل عن ١٢ اجتماعا مع ممثلي المؤسسات الأمنية السورية من أجل ضمان سلامة الزيارات الميدانية
- تقديم ثلاث خطط للتخفيف من حدة المخاطر
- إجراء أربع دورات تدريبية في مجالي الأمن والإجلاء
- عقد اجتماعات أسبوعية مع الممثلين الأمنيين والفنيين للفندق الذي تقرر أن يكون مكانا إلزاميا للعمل والإقامة بشأن حالة تدابير الأمن والسلامة وتحسينها
- تقديم تقارير أسبوعية إلى إدارة شؤون السلامة والأمن في الأمانة العامة عن حالة أمن أفراد البعثة المشتركة وسلامتهم
- المشاركة في اجتماعات أسبوعية يعقدها فريق إدارة الأمن برئاسة المسؤول المكلف بشؤون الأمن في الجمهورية العربية السورية
- عقد ما لا يقل عن ١٢ اجتماعا مع ممثلي الجماعات المحلية لضمان سلامة الزيارات الميدانية
- إصدار ثلاثة تقارير تتضمن تقييمات للمخاطر

### العنصر ٣: الدعم

٣٣ - سيقدم عنصر الدعم مجموعة كاملة من خدمات الدعم إلى أفراد البعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة في الدفع قدما بتنفيذ قرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣). وسيواصل عنصر الدعم الحفاظ على القدرة التشغيلية اللازمة في طائفة متنوعة من المجالات. وسوف يحتفظ بقاعدة تشغيلية في دمشق وقاعدة أمامية في اللاذقية أو أي موقع مرافقي مماثل. وسوف يحتفظ بمركبات مدرعة يبلغ عددها ٢٢ مركبة، وبثلاث سيارات إسعاف مدرعة. وسيكفل تقديم الدعم الطبي بإنشاء عيادة بالمستوى الأول تابعة للأمم المتحدة ستعمل بالتعاون مع المساعدين الطبيين التابعين لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وسيحتفظ العنصر بشبكة اتصالات استراتيجية، حيث سيقوم بإنشاء محطتين قاعديتين للتردد العالي جدا، وتشغيل حواسيب وهواتف تعمل عن طريق السواتل وهواتف نقالة. وسيتولى العنصر أيضا تنسيق جميع ما يرد من المواد والمعدات المقدمة من المانحين والمطلوبة لإزالة الأسلحة الكيميائية، ومواصلة إخراج المواد التي لن تستهلك من الجمهورية العربية السورية. وسيتولى تنسيق استخدام الأصول من الطائرات المقدمة من الدول الأعضاء، وتيسير تنسيق الأنشطة البرية والبحرية المكرسة لإزالة الأسلحة الكيميائية.

## الجدول ٣

## الهدف والإيجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

الهدف: تقديم الدعم لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بتوفير مجموعة كاملة من خدمات المساعدة التي تقدمها البعثة للتحقق من القضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية للجمهورية العربية السورية، وفقا لقرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣)

مؤشرات الإنجاز	الإيجازات المتوقعة
'١' إنشاء قاعدة تشغيلية كاملة التجهيز لمفتشي منظمة حظر الأسلحة الكيميائية	(أ) تقديم دعم لوجستي وإداري يتسم بالفعالية (أ) '١' إنشاء قاعدة تشغيلية كاملة التجهيز لمفتشي منظمة حظر الأسلحة الكيميائية
'٢' تقديم جميع البيانات والمعلومات الجغرافية والجغرافية المكانية والخرائط إلى مفتشي الأسلحة الكيميائية	'٢' تقديم جميع البيانات والمعلومات الجغرافية والجغرافية المكانية والخرائط إلى مفتشي الأسلحة الكيميائية
'٣' إنشاء وصلة اتصالات مستمرة بين القاعدة التشغيلية وأفرقة التفتيش	'٣' إنشاء وصلة اتصالات مستمرة بين القاعدة التشغيلية وأفرقة التفتيش
'٤' تقديم الدعم الكافي في مجال النقل لأغراض القيام بجميع الزيارات الموقعية وعمليات مراقبة التحركات	'٤' تقديم الدعم الكافي في مجال النقل لأغراض القيام بجميع الزيارات الموقعية وعمليات مراقبة التحركات
مقاييس الأداء	مقاييس الأداء
التحقق من تدمير ١٠٠ في المائة من الأسلحة الكيميائية عن طريق الوجود الفعلي المستمر لفريق التفتيش	التحقق من تدمير ١٠٠ في المائة من الأسلحة الكيميائية عن طريق الوجود الفعلي المستمر لفريق التفتيش

## النواتج

## النقل البري

- الاستعانة بمصادر خارجية لصيانة ٢٧ مركبة مملوكة للأمم المتحدة، بما في ذلك ٢٢ مركبة مدرعة وثلاث سيارات إسعاف (مدرعة) وشاحنتان (شاحنة لنقل الوقود وشاحنة لنقل البضائع)

## النقل الجوي

- تقديم مدفوعات لتغطية تكاليف الإقامة لأطقم الطائرات، والتكاليف الجارية للبضائع والطائرة المخصصة لكبار المسؤولين التي تسهم بها الدول الأعضاء وتيسير استخدامها لتلبية الاحتياجات التشغيلية

## الاتصالات

- دعم وصيانة شبكة عالية التردد تتألف من ١٠٠ جهاز لاسلكي يدوي و ٢٤ جهاز اتصال لاسلكي محمول ومحطتين قاعديتين
- تقديم الدعم لمقسمين هاتفيين، ووصلتين تعملان بالموجات الدقيقة وصيانتها
- دعم وصيانة شبكة محطات طرفية ذات الفتحات الصغيرة جدا (VSAT)
- دعم ٢٢ مركبة مدرعة متنقلة مجهزة بمعدات اتصالات ومعدات تعقب زائدة عن الحاجة
- دعم ٥٥ خطا فرعيا لمقسم الاتصالات وخدمات ١٢٥ هاتفا محمولا مع شرائح الاشتراك

## تكنولوجيا المعلومات

- دعم وصيانة عشر شبكات منطقة محلية وست شبكات واسعة النطاق
- تقديم الدعم إلى ١٠٦ مستعملين عبر خمسة مواقع (دمشق، ونيقوسيا، ولاهاي، ونيويورك واللاذقية)
- تقديم دعم وخدمات لموظفي منظمة حظر الأسلحة الكيميائية

## الخدمات الطبية

- تشغيل وصيانة عيادة واحدة من المستوى الأول داخل فندق الفصول الأربعة بدمشق، وتقديم خدمات طبية لجميع موظفي الأمم المتحدة في البلد
- القيام بالترتيبات اللازمة في جميع أنحاء منطقة البعثة للإجلاء البري والجوي لجميع أفراد البعثة

## مراقبة الحركة

- تقديم الدعم في مجال النقل لعشرين قافلة مركبات في الشهر لدعم تنقل مفتشي منظمة حظر الأسلحة الكيميائية
- تقديم الدعم لنقل ما يصل إلى ٤٠٠ راكب في المتوسط (بواسطة المركبات) في الشهر لنقل أفراد البعثة المشتركة إلى الجمهورية العربية السورية ومنها، ولنقلهم داخل منطقة العمليات للقيام بمهام الدعم والقيادة والاتصال
- توفير خدمات لنقل ٢٠.٠٠٠ كيلوغرام في المتوسط من البضائع في الشهر

## العوامل الخارجية

٣٤ - يُتوقع أن تستوفى الأهداف وتتحقق الإنجازات المتوقعة، شريطة ما يلي: (أ) أن توفر اللوازم والمعدات والخدمات المقدمة من مصادر خارجية وفقا للعقود المبرمة؛ و (ب) أن تتعاون الحكومة المضيفة والسلطات المحلية في عملية التحقق، بجملة سبل تأمين الوصول إلى جميع المواقع، ونقل المعدات المملوكة للأمم المتحدة ومنح التصاريح اللازمة للتنقل عند الحاجة.

## الاحتياجات من الموارد (الميزانية العادية)

الجدول ٤

الموارد المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مجموع الفروق الاحتياجات للفترة ٢٠١٣-٢٠١٤	الاحتياجات لعام ٢٠١٤		٢٠١٢-٢٠١٣		تقديرات النفقات	الاعتماد	الفئة
	عام ٢٠١٣	غير المتكررة	المجموع	الفرق			
(٧)=(٤)-(٦)	(٦)	(٥)	(٤)	(٣)=(١)-(٢)	(٢)	(١)	
-	-	-	٤ ١٩٤,٧	-	-	-	تكاليف الموظفين المدنيين
-	-	١ ٦٩٩,٤	٧ ٦٢٨,٢	-	-	-	التكاليف التشغيلية
-	-	١ ٦٩٩,٤	١١ ٨٢٢,٩	-	-	-	المجموع

الجدول ٥

الوظائف

الموظفون الوطنيون	فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها		الفئة الفنية وما فوقها															
	الميدانية/ فئـة مجموع الموظفين الذين هم رتبة الأمم المتحدة	الخدمات الدولية الوطنية المحلية	أع	أع م	٢-مد	١-مد	٥-ف	٤-ف	٣-ف	٢-ف	الفرعي	الأمن	العامة	الدوليين	الوطنيين	المتحدة	المجموع	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠١٣ المعتمدة لعام
١٢٣	-	٤٨	-	٣٥	٢	٣٣	٤٠	-	١٤	١٣	٨	٢	٢	-	-	-	-	٢٠١٤ المقترحة لعام
١٢٣	-	٤٨	-	٣٥	٢	٣٣	٤٠	-	١٤	١٣	٨	٢	٢	-	-	-	-	التغير

٣٥ - الموارد المقترحة لعام ٢٠١٤، للبعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة، وقدرها ١١ ٨٢٢ ٩٠٠ دولار (مخصوصا منها الاقتطاعات الإلزامية من

مرتبات الموظفين) تغطي المرتبات والتكاليف العامة للموظفين (٧٠٠ ١٩٤ ٤ دولار) لما يبلغ عدده ١٢٣ وظيفة (١ وكيل أمين عام؛ و ٢ مد-٢؛ و ٢ مد-١؛ و ٨ ف-٥؛ و ١٣ ف-٤؛ و ١٤ ف-٣، و ٣٣ من فئة الخدمات الميدانية، و ٢ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) و ٤٨ (رتبة محلية))، والخبراء الاستشاريين (١٠٠ ٤٤ دولار)، والسفر في مهام رسمية (١٠٠ ٤٩٢ ١ دولار)، والمرافق والهياكل الأساسية (٤٠٠ ٦٥٢ ٢ دولار)، والنقل البري (٤٠٠ ٩٩٣ ١ دولار) والنقل الجوي (٨٠٠ ١٥٣ ١ دولار)، والاتصالات (٩٠٠ ٤٤٠ ٩ دولار)، وتكنولوجيا المعلومات (١٠٠ ٤٦١ ٤ دولار)، والخدمات الطبية (١٠٠ ٢٠٣ ١ دولار)، والخدمات واللوازم والمعدات الأخرى (٣٠٠ ١٨٧ ١ دولار).

٣٦ - وموّلت الأنشطة الأولية للبعثة المشتركة للفترة من تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ في إطار سلطة الالتزام للأمين العام، بموجب أحكام قرار الجمعية العامة ٦٦/٢٤٩ المتعلق بالنفقات غير المنظورة والاستثنائية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، بمبلغ قدره ٥٠٧٣ ٣٠٠ دولار، تشمل ما يصل إلى ١٢٣ وظيفة، التي وردت في تقرير الأداء الثاني لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

#### الموارد الخارجة عن الميزانية

٣٧ - في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، أنشئ صندوق استثماري لغرض القضاء على الأسلحة الكيميائية السورية. وحتى الآن، ورد ما مجموعه مليوناً دولاراً؛ إضافة إلى مبلغ ١,٢٥ مليون دولار تقريباً جرى التعهد بتقديمه.